

تفسير ابن كثير

يقول تعالى مبينا ما الفية وما صفته وما حكمه فالفيه كل مال أخذ من الكفار من غير قتال ولا إيجاب خيل ولا ركاب كأموال بني النضير هذه فإنها مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب أي لم يقاتلوا الأعداء فيها بالمبارزة والمصاولة بل نزل أولئك من الرعب الذي ألقى الله في قلوبهم من هبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأفاه على رسوله ولهذا تصرف فيه كما يشاء فرده على المسلمين في وجوه البر والمصالح التي ذكرها الله في هذه الايات فقال تعالى : { وما أفاء الله على رسوله منهم } أي من بني النضير { فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب } يعني الإبل { ولكن الله يسلبه على من يشاء والله على كل شيء قدير } أي هو قدير لا يغالب ولا يمانع بل هو القاهر لكل شيء .

ثم قال تعالى : { ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى } أي جميع البلدان التي تفتح هكذا فحكمها حكم أموال بني النضير ولهذا قال تعالى : { فوالله ليرسلنهم في القرى واليتامى والمساكين وابن السبيل } إلى آخرها والتي بعدها فهذه مصارف أموال الفية ووجوهه قال الإمام أحمد : حدثنا سفيان عن عمرو ومعمرو عن الزهري عن مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر بن الخطاب قال : كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لو يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصة فكان ينفق على أهله منها نفقة سنته وقال مرة قوت سنته وما بقي جعله في الكراع والسلاح في سبيل الله هكذا أخرجه أحمد ههنا مختصرا وقد أخرجه الجماعة في كتبهم إلا ابن ماجه من حديث سفيان عن عمرو بن دينار عن الزهري به وقد رويناها مطولا .

وقال أبو داود C : حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن يحيى بن فارس المعنى واحد قالوا : حدثنا بشر بن عمر الزهراني حدثني مالك بن أنس عن ابن شهاب عن مالك بن أوس قال : أرسل إلي عمر بن الخطاب B حين تعالى النهار فجئته فوجدته جالسا على سرير مفضيا إلى رماله فقال حين دخلت عليه : يا مالك إنه قد دف أهل أبيات من قومك وقد أمرت فيهم بشيء فاقسم فيهم قلت لو أمرت غيري بذلك فقال خذه فجاءه يرفا فقال يا أمير المؤمنين هل لك في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد بن أبي وقاص ؟ قال : نعم .

فأذن لهم فدخلوا ثم جاءه يرفا فقال : يا أمير المؤمنين هل لك في العباس وعلي ؟ قال : نعم فأذن لهما فدخلوا فقال العباس : يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا يعني عليا فقال بعضهم : أجل يا أمير المؤمنين اقض بينهما وأرحهما قال مالك بن أوس : خيل إلي أنهما قدما أولئك النفر لذلك فقال عمر B اتئدا ثم أقبل على أولئك الرهط فقال : أنشدكم بالله

الذي بإذنه تقوم السماء والأرض هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : [لا نورث ما تركنا صدقة] قالوا : نعم ثم أقبل على علي والعباس فقال : أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض هل تعلمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : [لا نورث ما تركنا صدقة] فقالا : نعم فقال : إن الله خص رسوله بخاصة لم يخص بها أحدا من الناس فقال تعالى : { وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على كل شيء قدير } فكان الله تعالى أفاء على رسوله أموال بني النضير فوالله ما استأثر بها عليكم ولا أحرزها دونكم فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ منها نفقة سنة أو نفقته ونفقة أهله سنة ويجعل ما بقي أسوة المال .

ثم أقبل على أولئك الرهط فقال : أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض هل تعلمون ذلك ؟ قالوا : نعم ثم أقبل على علي والعباس فقال : أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض هل تعلمان ذلك ؟ قالوا : نعم فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر : أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت أنت وهذا إلى أبي بكر تطلب أنت ميراثك من ابن أخيك ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها فقال أبو بكر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : [لا نورث ما تركنا صدقة] والله أعلم إنه لصادق بار راشد تابع للحق فوليتها أبو بكر فلما توفي قلت أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي أبي بكر فوليتها ما شاء الله أن أليها فجئت أنت وهذا وأنتما جميع وأمركما واحد فسألتما نيتها فقلت إن شئتما فأنا أدفعها إليكما على أن عليكما عهد الله أن تليها بالذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يليها فأخذتماها مني على ذلك ثم جئتماني لأقضي بينكما بغير ذلك والله لا أقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة فإن عجزتما عنها فرداها إلي أخرجوه من حديث الزهري به .

قال الإمام أحمد : حدثنا عارم وعفان قالا : أخبرنا معمر سمعت أبي يقول : حدثنا أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الرجل كان يجعل له من ماله النخلات أو كما شاء الله حتى فتحت عليه قريظة والنضير قال فجعل يرد بعد ذلك قال وإن أهلي أمروني أن آتي النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله الذي كان أهله أعطوه أو بعضه وكان نبي الله صلى الله عليه وسلم قد أعطاه أم أيمن أو كما شاء الله قال فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فأعطانيهن فجاءت أم أيمن فجعلت الثوب في عنقي وجعلت تقول كلا والله الذي لا إله إلا هو لا يعطيكن وقد أعطانيهن أو كما قالت فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم : [لك كذا وكذا] قال وتقول كلا والله قال ويقول [لك كذا وكذا] قال وتقول كلا والله قال : [ويقول لك كذا وكذا] قال حتى أعطاها حسبت أنه قال عشرة أمثاله أو قال قريبا من عشرة أمثاله أو كما قال رواه البخاري ومسلم من طرق عن معتمر به وهذه المصارف المذكورة في هذه الآية هي المصارف المذكورة في خمس الغنيمة وقد قدمنا الكلام عليها في سورة الأنفال بما أغنى عن إعادته ههنا والله الحمد .

وقوله تعالى : { كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم } أي جعلنا هذه المصارف لمال الفقيه كيلا يبقى مأكلة يتغلب عليها الأغنياء ويتصرفون فيها بمحض الشهوات والاراء ولا يصرفون منه شيئا إلى الفقراء وقوله تعالى : { وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا } أي مهما أمركم به فافعلوه ومهما نهاكم عنه فاجتنبوه فإنه إنما يأمر بخير وإنما ينهى عن شر قال ابن أبي حاتم : حدثنا يحيى بن أبي طالب حدثنا عبد الوهاب حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن العوفي عن يحيى بن الجزار عن مسروق قال : جاءت امرأة إلى ابن مسعود قالت : بلغني أنك تنهى عن الواشمة والواصلة أشياء وجدت في كتاب الله تعالى أو عن رسول الله ﷺ ؟ قال : بلى شيء وجدت في كتاب الله ﷺ وعن رسول الله ﷺ قالت : والله لقد تصفحت ما بين دفتي المصحف فما وجدت فيه الذي تقول قال : فما وجدت فيه { وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا } ؟ قالت : بلى قال : فإني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن الواصلة والواشمة والنامصة قالت : فلعله في بعض أهللك قال فادخلي فانظري فدخلت فنظرت ثم خرجت قالت : ما رأيت بأسا فقال لها : أما حفظت وصية العبد الصالح { وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه } . وقال الإمام أحمد : حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن منصور عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال : لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله ﷻ قال فبلغ امرأة من بني أسد في البيت يقال لها أم يعقوب فجاءت إليه فقالت بلغني أنك قلت كيت وكيت قال ما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وفي كتاب الله تعالى فقالت إني لأقرأ ما بين لوحيه فما وجدته فقال إن كنت قرأته فقد وجدته أما قرأت { وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا } قالت : بلى قال : فإن رسول الله ﷺ نهى عنه قالت : إني لأظن أهللك يفعلونه قال : اذهبي فانظري فذهبت فلم تر من حاجتها شيئا فجاءت فقالت : ما رأيت شيئا قال : لو كان كذا لما تجامعنا أخرجاه في الصحيحين من حديث سفيان الثوري وقد ثبت في الصحيحين أيضا عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : [إذا أمرتكم بأمر فائتوا منه ما استطعتم وما نهيتكم عنه فاجتنبوه] وقال النسائي : أخبرنا أحمد بن سعيد حدثنا يزيد حدثنا منصور بن حبان عن سعيد بن جبير عن ابن عمرو بن عباس [أنهما شهدا على رسول الله ﷺ أنه نهى عن الدباء والحنتم والنكير والمزفت ثم تلا رسول الله ﷺ { وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا } وقوله تعالى : { واتقوا الله إن الله شديد العقاب }] أي اتقوه في امتثال أوامره وترك زواجه فإنه شديد العقاب لمن عصاه وخالف أمره وأباه وارتكب ما عنه زجره ونهاه